من ان دلالة الصورة المذكورة على نفي العموم وثبوت البعض من قبيل دلالة المفهوم وهو انما يعتبر عند عدم المعارض والمعارض موجود في الصورة
المذكورة اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق الاختيال اي التكبر والفخر على الناس بغير حق وعلى ان الله لا يحب مطلق الكافر الاثيم
اي الجاحد بتحريم الربا وينهى عن اطاعة مطلق الحلاف المهين اي الذي هو كثير الحلف في الحق والباطل قليل الرأي والتمييز او حقير
عند الناس لاجل كذبه من المهانة وهي القلة والحقارة قلت ولا يبعد ان يقال انما بعد النفي ليست الا لرفع الايجاب الكلي الذي
يتحقق بالانتفاء عن كل فرد او عن البعض مع الثبوت للبعض كما صرح به اهل المعقول واستفادة نفي العموم او عموم النفي من كونه
القرائن والمقامات والظاهر انه الذي اراده القائل الاول فظهر من هذا ان القول الاول اي قول ابن مالك اذ لا تفاوت بينهما
في المعنى صواب ولذلك لم يتعرض المصنف للقدح الا في دليله لا في مدعاه فتأمل قال الخطيب في الكناية لا يقال تلك
الصورة ليس من ادخال كل في حيز النفي بل ادخاله بعد اعتبار النفي الا ترى انه ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى ولا تكونوا اول كافر
به المعنى ولا يكن كل واحد منكم اول كافر به فقال قدس سره انه لتعميم النفي وادخال الكل بعد اعتبار النفي لانا نقول فسر الشيخ
ادخاله في حيز النفي بتقديمه عليه لفظا وتقديرا بقي ان الظاهر ان افادة تلك الصورة بحسب القرينة وكلام الشيخ مبني على
الوضع فان المفهوم من نفي الكل رفع الشمول لا شمول الرفع النفي لكن القوم جعلوا ما اذا قدم النفي لشمول النفي تأمل قوله
عيب على ابي النجم تعالى حيث ادعت انه ترك هواها فانكر واعتذر بانه انما حفي امرها لاقتضاء كونه صيانة ما بينهما
وعدم التهتك فكم وصبر على مرارة النوى المقتضية للاشتياق والاخلاع فكانه قال لا والذي هو عالم بما ابتليت به من اجتماع
ضدين هما مقتضى النوى ومقتضى كرمي تكلفت مقتضى الكرم وهو الصيانة وصبرت على حمل النوى في قلبي ومرارته
فما اظهر مقتضى كرمي وهو الصيانة على مقتضى النوى وهو الاشتهار والتهتك ظن في ما ظن قوله في الكناية مع جواز
ارادة المعنى الحقيقي ان اريد تجويز المتكلم فلا معنى له وان اريد تجويز السامع فمع عدم القرينة فلا معنى له ايضا لانه يجب
حمله ح على الحقيقة واما مع القرينة فكيف التجويز مع المانع ثم المجاز بتلك المثابة واصل الاشكال جاء من القول بان الكناية
استعمال اللفظ في غير معناه الوضعي اما اذا قلنا هي مستعملة في المعنى الوضعي لكن الغرض انتقال الذهن الى اللازم لم يكن
هناك اشكال ولا يفترق عن المجاز الا بما ذكرنا ونظير الكناية التعريض لانه تكلم بالجملة فانه فهمها لينتقل من مدلول الاصلي الى معنى
آخر قوله الحمد لله قال الشارح انما خص لفظ الله لانه اسم للذات الواجب المستحق لجميع المحامد وتعرض للانعام
بعد التعرض للدلالة على استحقاق الذات تنبيها على تحقق الاستحقاقين ويزيد عليه ان لذاته وعلى انعامه متفقات
في معنى العلة والسبب فلا يتعلقان كذلك بفعل واحد ولا يصح ان يكون الثاني بدلا لتباين المعنيين لانه مبني الحمد في الاول
صفات الذات وفي الثاني صفة الفعل قوله في الشرح وهم الحمد انما يخلل ماخفيا التظاهر وكون المبتدأ في محله
هو الظاهر وقد ذكر هذا في الكشاف ويأتي في تقديم المسند اليه ما تقرر ماذكرنا من كلام المطول فتأمله نعم اذا دعت
الداعي الى زحزحة اللفظ عن موضعه ساغ ان يقال ثم لم يحمل لمقتضى ذلك فكان الشارح اراد ذلك والداعي هنا
استحقاق الاسم المعظم التقديم لكن ذلك ليس بواضح اذ الاعتبار انما هو باصلاح تأدية المعاني مع التركيب ولا ينظر
عند ذلك في مدلول المفردات قوله على ان صاحب الكشاف يشعر بان مراده ان الاختصاص جلي من تقديم
الحمد وليس كذلك بل من الحكم باختصاص الجنس به تعالى اذ معناه جنس الحمد وماهيته مختص بالله تعالى وهو مع
هذا يوافق صاحب الكشاف ان اللام للجنس فلا تنافي بين كلاميه ولا معنى لتطويلهم في ذلك وهو موافق ايضا
لقولنا ان اللام لا يفيد سوى التعريف فهي للاشارة الى الجنس فقط والجنس مختص فلام الكلام باسهل طريق
قوله وهو حد الاعجاز ومايقرب منه اي هذه هي الطبقة العليا وهي المعجزة التي لا يقدر البشر على مثله وكلام البلغاء

الذين

الذين يقال فيهم كلامه في الطبقة العليا من البلاغة وهو امر عرفي تقريبي يتجزؤ في نفسه الى اعلا وادنى كما يتجزأ المعجز بعد شمول صفة
الاعجاز له حسبما تضمنه كلام الشارح حيث قال الطرف الاعلى ومايقرب منه حد الاعجاز فقسمه الى اعلى وقريب من الاعلى فكيف
ينكر انقسام الاعلى الى معجز وغيره فالذي جاء به من منامه لا يناسب المستيقظ وقول صاحب الكشاف لا ينافي ما قلنا
لانا نقول بوجيه وتسميته طرفا واعلا مع اختلال كلام الكشاف هنا للزوم قدرة غير الله على المعجز ثم يقال كيف يعتبر
بعض درجات البلاغة عن بعض ومع انقسمت وقد شملها مطابقة المقام ونفس المطابقة شئ واحد ولو احتمل بعض
الاعتبارات لاختلت المطابقة وخرج الكلام عن كونه بليغا فانه يقال الا انما اتفقت له كثرة اللطائف والاعتبارات
وهكذا الى ما يخلو عنها قيل ليس من لازم مطابقة الكلام المقام وجود لطيفة بل قد يطابقه الكلام الخالي عن الاعتبارات
لعدم اقتضاء المقام المزيد على تأدية اصل المراد حتى لو زيد لاختلت المطابقة كالتاكيد لخالي الذهن ولا جواب لا تخصيص
العلي والاعلى على فيه اعتبارات زائدة على تأدية اصل المراد ولا يلزم في مطلق البلاغة استيعابها بل المعتاد البشري
ولذا تراهم يوازنون بين كلامي الرجلين مع الحكم لهما بالبلاغة فيفضلون ما كثرت لطائفه وكذلك في كلام الله تعالى
لانه لا مانع من تعلق الحكمة باستيعاب اللطائف او ترك بعضها لان اللازم انما هو كونه فعله تعالى حكمة ولا يلزم في
افعاله ان يكون ابلغ مقدور ولذا ننكر نحن وسائر اهل الدين قول الغزالي ليس في الامكان ابدع مما كان
وشرحها ابن عربي بن ندقة فان في ذلك حصرا لقدرته تعالى في الواقع وقد قال تعالى وانا لقادرون على ان نبدل
خيرا منهم ونحوها والحكم العقل بعدم تناهي قدرته تعالى وعليه قوله مايبين في علم متن اللغة يقال وظيفة
المتن نقل اللفظ بدون بيان كونه دالا على الاسم لا بحيث لو تعرض لبيان الفرق بين كلامهم واجتمعهم
وبين تفرقوا او انفتقوا لكان تعرضا لغير وظيفته ثم لم يفعلوا ذلك تبرعا منهم بل انما يعرف القريب من غير
تتبع الاستعمال وتداولهم الشارح انه تعرض لهذا السؤال وجوابه ولم يأت بشئ كما لا يخفى على الناظر قوله
لا شك ان قصد المخبر بخبره لو قال لا شك ان وضع الخبر لافادة المخاطب مضمونه فان منع الافادة مانع كان
يكون عالما به اذ لا يقصد الى تحصيل الحاصل فلابد من صيانة الخبر عن اللاغية فيتعين قصد افادة لازمه ولوازمه
بينه المقام والقرائن وانا كون المخبر عالما به بالخصوص وجعله مدلولا للمعنى الموضوع له فلا جهة له انما هو احد اللوازم
التي تعينها القرينة وقد سبق المصنف في هذا السكاكي فيه ماذكرنا قوله صدق الخبر مطابقته الخ مما يدل على بطلان
مذهب الجاحظ ومذهب النظام قوله تعالى وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولدا الى قوله ان يقولون الا كذبا فسماه كذبا
مع مطابقته اعتقادهم فليس بصدق كما زعم النظام ولا واسطة كما زعم الجاحظ ولم ادر لم اقتصر المصنفون على رد
شبهتهم من دون ايراد حجة عليهم وهي واضحة فيما ذكرنا قوله في الشرح عند قوله وبالموصولية ولم يتعرض لما لا يكون
للمتكلم او لكليهما علم بغير الصلة نحو الذين في ديار الشرق لا اعرفهم ولا نعرفهم يقال الحكم الجاهل لا يصح خبره
على جهله الا على جهة التبخيت والتخمين فلا افادة لان المخاطب يعلم ذلك كما هو المعروض ويقال ايضا التمثيل غير مطابق للمثل
له لانه يعلم انه لا يعلمهم فكيف يجعل مثالا لما لا يعلم قوله باعتبار عهديته قال الصفوي فيه مسامحة لان ظاهره
انما غير كونه معهودا باعتبار انه جنس معهود والتحقيق ان المخبر عهدية جنسه وفرق بين عهديته باعتبار عهدية جنسه
وبين عهدية جنسه قوله لان المقام الحكم او الخطاب او الغيبة يقال هذه الامور معاني مستقلة متميز بعضها عن بعض
فاحتيج الى الوضع لها وليست مما نشأ عن التراكيب ووضع هذا الفن لتتبع خواص التراكيب كما ذكره السكاكي وهذا وارد
في عدة مواضع من كلامهم وتكلف الشارح للجواب في بحث الاشارة وليس فيه اقناع والظاهر انهم فعلوا ذلك تساهلا للتقارب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)